

## الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

إن قال بالخفض : لزمه بعض درهم يرجع في تفسيره إليه .  
قوله وإن قال بالخفض : لزمه بعض درهم يرجع في تفسيره إليه .  
يعنى : لو قال له على كذا درهم أو كذا وكذا درهم أو كذا كذا درهم بالخفض .  
وهو المذهب .  
جزم به في الهداية و المذهب و الخلاصة و الوجيز وغيرهم .  
وقدمه في المحرر و النظم و الرعايتين و الحاوي الصغير و الفروع وغيرهم .  
وقيل : يلزمه درهم .  
اختاره القاضي .  
وقيل : إن كرر الواو : لزمه درهم .  
وبعض آخر يرجع في تفسيره إليه